

343657 - فسخت خطبتها، فهل عليها أن تخبر بذلك الخاطب الجديد؟

السؤال

تقدم شاب لخطبة ابنتي، وتمت الموافقة، وقراءة الفاتحة، وتسمية المهر بوجود أهل الشاب وأهل بيتي، ولكن تم فسخ الاتفاق بعدها بيوم واحد، وتمت خطبتها لشاب آخر، وسألها في حال كانت مقروء فاتحتها على أحد قبله. فهل أنا أو هي علينا إثم في حال لم نخبره بأنها كانت مخطوبة قبل ذلك ؟

ملخص الإجابة

لا يجب على الفتاة أو أهلها أن يخبروا الخاطب بشأن خطبتها السابقة ابتداء. لكن ما دام الخاطب قد سأل عن ذلك: فالواجب إخباره بالحقيقة

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجب على الفتاة أو أهلها أن يخبروا الخاطب بشأن خطبتها السابقة ابتداء.

لكن إن سأل: وجب عليهم إخباره بالحقيقة، لأن الكذب حرام، كما هو معلوم لكل مسلم، والمسلم مأمور بمجانبة كل قول باطل ليس بحق.

قال الله تعالى: **وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ** الحج/30.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى:

"أمر في هذه الآية الكريمة باجتناّب قول الزور، وهو الكذب والباطل ...

وكل قول مائل عن الحق فهو زور؛ لأن أصل المادة التي هي الزور من الازورار بمعنى الميل، والاعوجاج " انتهى من "أضواء البيان" (5 / 750).

وإخبار الخاطب بغير الحقيقة، قد تكون نتائجه سيئة على الزوجة نفسها ، فلو تم الزواج ثم علم بالحقيقة، ومثل هذا لا يخفى عادة ، بل لا بد أن يعلم ، ولو بعد حين ؛ فربما شك في كل أمر بعد ذلك، وتحولت الحياة الزوجية من المودة والرحمة إلى



الشكوك والوساوس، وربما عيّرَها بالكذب ونحوه مما يفسد العلاقة الزوجية.

فالحاصل؛ ما دام الخاطب سأل عن ذلك فالواجب إخباره بالحقيقة .

والله أعلم.